

وزارة القوى العاملة

قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/١١٣

بتحديد نسبة القوى العاملة الوطنية

في منشآت القطاع الخاص العاملة في مجال التأمين

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٧٦ بتحديد اختصاصات وزارة القوى العاملة ،
واعتماد هيكلها التنظيمي ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/١٩٢ بتحديد نسبة القوى العاملة الوطنية في منشآت
القطاع الخاص العاملة في مجال التأمين ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تكون نسبة القوى العاملة الوطنية في منشآت القطاع الخاص العاملة في مجال التأمين
على النحو المبين بالجدول المرفق .

المادة الثانية

يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠١٣/١٩٢ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف هذا القرار ،
أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٨ من رجب ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٦ من مارس ٢٠١٨ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة